

ما حكم المسح على الشراب المخرق؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ يقول السائل هل يجوز المسح على الشراب المخرق؟ لا. الذي يبدو من الرجل شيء من خلاله او او في شقوق. لا يجوز المسح عليه لا يجوز المسح عليه لانه اذا ظهر شيء من الرجل وجب غسله. وانما تمسح الرجل يمسح الحاييل اذا - 00:00:00

الرجل فاذا ظهر منها شيء فالذي ظهر يجب غسله. نعم - 00:00:25